

❖ ظاهرة العنف وعلاقته بالأمن الاجتماعي

✍ أ.د. سهير عبد العزيز محمد يوسف

مديرة المركز الدولي والدراسات الأسرة والتنمية

- جامعة الأزهر -

مقدمة

يحتاج العالم الآن ظاهرة خطيرة تهدد أمن وسلامة الإنسان في كل مكان، ألا وهي ظاهرة "العنف" التي تجسد بوضوح تداخل العوامل المحلية والعالمية، كما تمثل تطور الصراع وتصاعده بعد أن فشلت طرق مواجهته منذ ظهوره في داخل الفرد، أو في حيز أسرته إلى أن تم إسقاطه وتوجيهه إلى المجتمع وتفجيره من خلال مواقف سياسية واجتماعية ودينية.

أولاً: أهمية الموضوع:

تزايد جرائم العنف في الفترة الأخيرة تزايداً ملحوظاً في الإحصائيات وفي واقع الحياة ثم ظهور أنماط جديدة تختلف عن النمط التقليدي الذي لا يترك أثراً اجتماعية سيئة إلى هذه الدرجة كما هو الآن، ولربما أن الأنماط الحديثة أو الأساليب الحديثة بل والاجتماعية في ارتكاب بعض جرائم العنف زيادة على ثورة الاتصالات والمعلومات وانتشار الفضائيات جعلت أخبار هذه الجرائم تصل بسرعة غير عادية لكل منزل ولكل فرد في وقت قصير بصورتها الحقيقية في ظل العولمة وثورة المعلومات والاتصالات.



ظاهرة العنف وعلاقته بالأمن الاجتماعي

يتناول البحث ظاهرة العنف كمشكلة وهي من أكثر المشكلات إزعاجاً في الأزمنة الحديثة وتأثيره كظاهرة على الأمن المجتمعي والأمان الإنساني والطمأنينة والاطمئنان، ولذلك سنبداً البحث بتعريف الأمن ثم تعريف العنف وأسبابه ومنطقه والرؤية الإسلامية لممارسته داخل المجتمع أو على مستوى المجتمعات، والنظريات المفسرة للعنف وأسبابه وعلاقة مسببات العنف بالأمن الاجتماعي أو المجتمعي كما يقر الإسلام.

ثانياً: مفهوم الأمن:

الأمن ضد الخوف والفرع ولذا يقال: أمن فلان أمناً وأماناً، إذا لم يخف، وقد أمنت، ضد أخفته، والبلد الآمن: هو من يطمئن به أهله. ويشير المفهوم العام للأمن إلى عدم توقع المكروه في الزمن الآتي، ويتضمن هذا المفهوم عدة عناصر متكاملة:

- أن الأمن تعبير عن سنة إليه، حيث أنه لا يخرج عن سنن الله في خلقه، وفي تديره للكون، وتسييره للحياة، وهو بهذا نعمة من النعم التي يضيفها الله على الكائنات الحية.

- أن الأمن حالة شعورية، إذ لا قيمة له إن لم يوجد الإحساس به، ويتولد الشعور ثمة فارقاً بينه وبين الخوف.

- أن طبيعة الأمن كإحساس أو شعور تستلزم كائناً حياً، إنساناً أو غيره ولذلك حرص الإسلام على أن يلف الأمن حياة الإنسان، وحياة الكائنات الحية الأخرى المسخرة لخدمته ومساعدته على أداء رسالته كخليفة الله في الأرض.



د. سهير عبد العزيز

-إن الأمن بكونه حالة شعورية هو اطمئنان إلى عدم وقوع مكروه في الزمن الآتي، أي كان شكل ومصدر هذا المكروه، فقد يصيب الدين، أو العقل، أو النفس، أو العرض، أو المال. وقد يصيبها كلها، بيد أن عدم توقع المكروه أن الأمن حالة مستقبلية فقط، ذلك أن من لا أمن له في حاضره، فلا أمن له في مستقبله، وإنما تنطلق الثقة في أن المستقبل من الإحساس الحقيقي بأن أمن الحاضر لا موضع للشك فيه.

إن الأمن إذا كان لا ينفصل عن الزمن بحال من الأحوال في الحاضر والمستقبل، فهو أيضاً لا ينفصل عن المكان، ويكفي هذا المقام بأن أهمية اعتبار المكان عاملاً أساسياً في الأمن قد يفسر: لماذا ألصق الإسلام صفته -أي الأمن- ببعض الأماكن المقدسة كالحرم الآمن، والبلد الآمن⁽¹⁾.

الأمن نعمة يتمناها ويطوق إليها كل كائن حي، إذ في ظلها يتمتع بحياة هادئة، ويحول عدم الأمن بينه وبين التركيز في مجال الفكر وآفاق الاكتشاف والبحث عن السبل التي تدفع عنه الأخطار المحيطة به، ومحاولة تجميع قواه للوصول إلى ما يبتغيه ويتمناه، ألا وهو الأمن.

ومن المعروف أن أمن الفرد جزء هام من أمن المجتمع، والمجتمع الذي لا يتمتع أفراداه بالأمن، لا يقوى على مواجهة الأخطار المحيطة به، بل لا يتمتع بمقومات الحياة، ولا ينتظر منه إنجاز. ولهذا ورد في القرآن الكريم في معرض الحديث عما أنعم الله به على الإنسان،



ظاهرة العنف وعلاقته بالأمن الاجتماعي

فقال تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾⁽²⁾ وقال: ﴿...وَلْيُبَدِّلْنَهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا...﴾⁽³⁾.

فما هي العناصر التي يتحقق الأمن بوجودها؟

بل ما هي الظروف والملايسات التي تساعد على وجود الأمن للفرد وللمجتمع؟

لو أستعرضنا الوسائل التي تؤدي إلى عالم يستتب الأمن فيه، ويعيش أفرادها مطمئنين لا يعترهم خوف، ولا يلامسهم وجل، لوجدنا أنفسنا أمام أسباب عدة وعناصر متنوعة، بعضها يتعلق بالفرد، والبعض الآخر له صلة وثيقة بالنظم الاجتماعية، وطبيعة الوضع السياسي، وعلاقة الشعوب والدول بعضها ببعض في ظل الوضع الدولي الراهن. ولهذا سوف نقتصر في عرضنا هذا على أهم العناصر المؤدية إلى ضياع الأمن والطمأنينة وهو العنف⁽⁴⁾.

من خلال الإطلاع على التعريفات الخاصة بالعنف وجد أنه موضوع شديد الغموض والتشابك، حيث يجد المتأمل في التراث أن هناك اضطراباً وخلطاً واضحاً في استخدام مفهوم العنف، فقد خلط بعضهم بين مفهوم العنف ومفهوم الإرهاب، فرأى يرى الإرهاب على أنه "ثقافة" و "العنف" على أنه الوسيلة التي تتبع لفرض هذه الثقافة، على حين ذهب البعض إلى القول بأن "الإرهاب" أحد أنواع جرائم العنف، بينما ذهب آخرون إلى إنكار العلاقة بينهما، فأوا العنف على اعتبار أنه حالة تمرد ليست غريبة على المجتمعات البشرية، إنه ظاهرة اجتماعية توجد في كل المجتمعات ومرتبطة بالنظم الاجتماعية. ومن هنا



د. سهير عبد العزيز

يرى "دوركاييم" أن لدى كل مجتمع أيًا كان (تقليدي أو حديث) نسبة من العنف، وأن البيئة تلعب دوراً كبيراً في تنمية الشعور العدائي لدى الأفراد"⁽⁵⁾.

ولهذا يعد مفهوم العنف من المفاهيم المركبة المتعددة الصور والأبعاد والمستويات، وبالتالي فمن الصعوبة بمكان جمع كل الصور والأبعاد والمستويات في إطار مفهوم واحد يلقي الضوء على مدى صدق هذا المفهوم، ومع ذلك سوف نحاول إلقاء الضوء على بعض المفاهيم في أضيق الحدود.

العنف في أبسط معانيه - طبقاً لتعريف الصليب الأحمر الإيطالي⁽⁶⁾ في المؤتمر التاسع لجمعية الصليب والهلال الأحمر - هو نوع من السلوك الجسدي أو اللفظي أو النفسي يهدف إلى إيذاء أو مضايقة الضحية، ويتكرر بمرور الوقت ، كما أنه يتضمن عدم التكافؤ في القوة، حيث يهاجم فيه الطرف الأقوى الطرف الأضعف، وبالتالي فالعنف هو "كل تصرف يؤدي إلى إلحاق الأذى بالآخرين، وقد يكون جسدياً أو نفسياً.



يبدو الاختلاف في تعريف الإرهاب سببه هو منطلقات الكثيرين فيما يودون تسميته إرهاباً، فالبعض يرى أن الكفاح المشروع في مقاومة الاحتلال ليس إرهاباً وهو أمر مقبول في العالمين العربي والإسلامي، وفي الاستراتيجية العربية لمكافحة الإرهاب التي قام بوضعها مجلس وزراء الداخلية العرب فقد تم تحديد معنى الإرهاب واستثنى هذا التعريف "الكفاح المشروع لمقاومة الاحتلال" لذا اعتمد هذا التعريف عربياً.

أما تعريف الأمم المتحدة للإرهاب "هو استراتيجية عنف منظم ومتصل تتم من خلاله جملة من أعمال القتل والاغتيال وخطف الطائرات واحتجاز الرهائن وزرع المتفجرات وما شابه ذلك من أعمال، أو التهديد بها، وتمارسه دولة أو مجموعة سياسية ضد دولة، أو مجموعة سياسية أخرى بقصد خلق حالة من الرعب العام من أجل تحقيق أهداف سياسية"⁽⁷⁾.

ولا شك أن استعمال إحدى الجماعات لغاز السارين في قطارات الأنفاق في اليابان قبل عدة سنوات مازال يهدد ويذكر الناس باحتمال المزيد من الاستعمالات لهذه الأسلحة.

كما أن هناك التباس شديد بين جرائم العنف والعدوانية، حيث يحاول البعض تعريف العنف من خلال التمييز بينه وبين العدوانية، وهنا يعرف كورناتون" في معرض اعتراضه على محاولة البعض جمع وتصنيف جميع مظاهر العنف تحت مصطلح "العدوانية"



د. سهير عبد العزيز

بقوله: إن العدوانية هي احتمالية العنف، وهي استعداد دفين في أعماق الإنسان، أما العنف فهو الممارسة الناجمة عن العدوانية التي تكمن وراءها⁽⁸⁾.

وانطلاقاً مما سبق يمكن تعريف جرائم العنف حسبما عرفت المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي ضد الجريمة بأنها "الجرائم التي يصاحبها استعمال غير قانوني لوسائل القسر المادي أو البدني في الإضرار بشخص أو شيء أو ابتغاء غايات شخصية أو اجتماعية أو سياسية، ومن أمثلها جرائم القتل والاعتصاب والخطف والسطو المسلح وقطع الطريق وهتك العرض بالقوة أو التهديد والسرقة بالإكراه والتخريب والشغب الاجتماعي والاغتيال⁽⁹⁾".

وفي تحديد مفهوم العنف استخدم البعض نمط العنف وعلى هذا تكون أنماط العنف تتضمن: العنف "المادي" الذي يلحق بالضحية ألماً نفسياً أو جسدياً مباشراً سواء باستخدام سلاح أو إلحاق الأذى بالضرب أو بالتهديد، أما العنف المعنوي فإنه يمارس من خلال الضغوط النفسية على الإنسان وذلك بإخضاعه لمؤثرات ذهنية وعاطفية وإيلاء نفسي وحرمان عاطفي بصورة تفقد الإنسان توازنه. كما ركز البعض في تعريفه للعنف على الصورة التي يتخذها العنف (جماعي أو فردي) فهناك نمط يستخدم الضحية كمعيار في تصنيف العنف، فالعنف الفردي يشير إلى العنف الذي يكون ضحيته فرداً واحداً، في حين نجد أن العنف الجماعي يشير إلى العنف الذي يؤدي إلى إصابة ضحايا كثيرين، كما استخدم آخرون مرتكبي جرائم العنف في تصنيف أنواع العنف، فالعنف الفردي هو الذي يكون فيه الجاني شخصاً واحداً، والجماعي يكون فيه الجناة أكثر من واحد.



ظاهرة العنف وعلاقته بالأمن الاجتماعي

ومن الباحثين من استخدم المهدف في تعريف العنف، هدف الجناة من إقدامهم على ارتكاب جريمتهم بحيث إذا كان العنف موجهاً إلى النظام وموارد الدولة سمي ذلك "عنفًا سياسيًا" أو إرهاباً وذلك تمييزاً لهذا النوع من العنف الذي يحدث بين الأفراد في المجتمع نتيجة للعلاقات الاجتماعية والاقتصادية بينهم⁽¹⁰⁾. وهنا فقد عرف العنف السياسي على أنه اللجوء إلى القوة التي يحظرها القانون لجوءاً كبيراً ومدمراً ضد الأفراد والأشياء لإحداث تغييرات سياسية في نظام الحكم أو في أشخاصه، وذلك لإحداث تغييرات في المجتمع وربما في مجتمعات أخرى.

وفيما يتعلق بمعيار الشرعية يواجهنا مفهوم العنف الشرعي وغير الشرعي، حيث يتمثل العنف الشرعي في استخدام السلطة السياسية للقوة في مواجهة الخروج على الشرعية في المجتمع، ويعد احتكار العنف الشرعي أو غير المشروع، فهو العنف الممارس من جانب قوى لا يعطيها القانون والنظام في المجتمع حق ممارسة العنف⁽¹¹⁾. فالعنف الشرعي أو الرسمي هو الذي تمارسه السلطة السياسية الرسمية، والعنف غير الرسمي هو الذي يمارسه أشخاص غير مفوضين رسمياً بممارسة العنف.

كما يمكن تمييز العنف من خلال نطاقاته أو الأماكن التي يحدث فيها، بحيث يمكن أن نصنف العنف إلى: العنف الأسري الذي يحدث داخل المنزل، والعنف المدرسي، والعنف المؤسسي، والعنف الإعلامي⁽¹²⁾.



د. سهير عبد العزيز

وهكذا تتقارب تعريفات العنف بشكل واضح مع تعريفات العدوانية والعدوان، وإن كان العدوان أعم وأشمل من العنف، وأن العنف هو صورة من صور العدوان، ربما تكون متطرفة. كما أن هناك تداخل بين مفهوم العنف ومفهومي الجريمة والإرهاب، وإن كان مفهوم العنف أكثر اتساعاً من الجريمة، فهو يشمل تلك الصور التي يعاقب عليها القانون، وتلك التي لا يعاقب عليها والتي قد يعد بعضها مرغوباً فيه اجتماعياً عندما يكون منظماً من خلال معايير المجتمع.

وبالرغم من أن العنف من أكثر المشكلات إزعاجاً، إلا أن العنف من وجهة نظر معينة ليس منبوذاً في كل الأوقات فعلى مر التاريخ قامت حروب تحرير وطنية بدأت في صورة تعصب أو عنف أو حركات انتحارية، ولكنها نجحت في أن تصبح دعوات عظيمة لها احترامها. كما أن رجال المقاومة السابقين كانوا في نظر أنفسهم مناضلين وفي نظر الأعداء إرهابيين، وهم بدورهم قد يتهمون من يقوم بمعارضة سياستهم بأنهم إرهابيون مع كل ما يظهر من عدم تعمد ارتكاب العنف، وهذا يقودنا إلى العنف السياسي، حيث تأتي المجادلات حول العنف بسبب الاستعمال الذي لا يتسم بالدقة لهذه الكلمة التي يتكرر الحديث عنها خاصة على الصعيد الرسمي والسياسي. وهناك تعريفات متعددة للعنف ومن الصعوبة بمكان الوصول إلى تعريف جامع مانع للمفهوم.. وذلك لتعدد الأبعاد والمتغيرات التي تشملها الظاهرة.. فالعنف



ظاهرة العنف وعلاقته بالأمن الاجتماعي

من الناحية اللغوية يعني "ممارسة للقوة على شيء ما" وثمة طرق لا نهاية لها لممارسة القوة شيء ما أو شخص ما.

وهناك اتجاهات وتصنيفات مختلفة للعنف منها... الاتجاه الذي ينظر إلى العنف باعتباره الاستخدام الفعلي للقوة أو التهديد باستخدامها لإلحاق الأذى والضرر بالأشخاص وإتلاف الممتلكات. واتجاه يتناول العنف باعتباره معبراً عن أوضاع هيكلية بنائية، أي مجموعة من المقومات والسمات الكامنة في البيئة الاقتصادية/الاجتماعية للمجتمع ولذلك يطلقون عليه العنف الهيكلي أو البنائي (غياب العدالة الاجتماعية، ضعف التكامل القومي داخل المجتمع، وعدم احترام حقوق الإنسان.. إلخ) وتستخدم كلمة "عنف" بمعنى العدوان غير المبرر أو المتهور أو المفرد، أو غير المعقول⁽¹³⁾.

أسباب العنف :

هناك عوامل متعددة ومركبة ومعقدة وراء ظاهرة العنف.... فهناك العوامل المباشرة وهي جزئية وتكون بمثابة المحرك الوقتي للظاهرة، وهناك العوامل البنائية أو الهيكلية وتكون أساس الظاهرة.. كما أن دراسة ظاهرة العنف لا يمكن دراستها بمعزل عن بيئتها الداخلية.



د. سهير عبد العزيز

وتتضمن الجوانب الخاصة بالظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية، وهنا تظهر لنا أبنية اجتماعية مرتبطة بالظاهرة والتي يمكن تحديدها في العدالة الاجتماعية والتكامل أو عدم التكامل الاجتماعي. والبنية الخارجية وتشمل ظروف المستوى الإقليمي والمستوى الدولي المحيط بالإقليم الذي نشأت فيه الظاهرة موضوع الدراسة.

ويرجع (جيرارد) سبب العنف إلى استعداد شخصي وقد يرجع إلى أسباب مجتمعية تشجع عليه، فالعنف لا يتغذى بالإحباط فقط ولكن بعوامل أخرى مجتمعية حيث ترتد المجتمعات من حالة الديمقراطية، حيث تطبيق معايير قمعية وعنف وظلم بلا خوف وهنا يظهر بالمجتمع مرحلة يقوم فيها الأفراد بدور القاضي لتنفيذ العدل، هونا يتحول المجتمع إلى مرحلة فوضوية تتميز بأعمال العنف والثأر، والمواجهة العنيفة بين هذه الفئات الشعبية والسلطة⁽¹⁴⁾.

أسباب سيكولوجية:

زيادة الأفكار والآراء التي تطالب بإشباع رغبات الناس وطموحاتهم فوراً وهنا نجد أن أصحاب هذه الآراء يأخذون أحد القطبين فالشيء إما جيد ومقدس سياسياً وإما سيء شيطاني ويستحق المحاربة، وتتهم السلطة المركزية بعدم الصلاحية والظلم والفشل، حيث أنها يجب الدفاع عن النفس مع شيء من العنف ما دامت السلطة لا تستجيب.. وعلى هذا الأساس وبدون الدفاع عن العنف وتبرير استخدامه فهناك اتجاه يطالب باستخدام العنف ويبرره أخلاقياً.



ظاهرة العنف وعلاقته بالأمن الاجتماعي

كل ذلك يؤيد الرأي بأن (السلام تأسس في الظلم وانتهاك حقوق الإنسان لا يمكن أن يستمر ويؤدي بالحتمية للعنف)(القرار 1101 للجمعية العامة لليونسكو)⁽¹⁵⁾

منطق العنف:

إن على مر التاريخ قامت حروب تحرير وطنية بدأت في صورة تعصب أو عنف، أو حركات انتحارية، ولكنها نجحت في أن تصبح دعوات لها أحترمها، فعلى سبيل المثال: بدأت حرب تحرير الجزائر، على يد أناس كانوا في نظر الجمهورية الفرنسية مجرمين، وقاموا بممارسات وأعمال عنف كانت جزء من استراتيجية لم تكن تستحق هذه التسمية، وبدت خدعة السياسة عن انتصارات المستقبل بمثابة إرهاب غبي، ودارت حول تصميماتهم تساؤلات كثيرة ولكنهم نجحوا في النهاية في تغيير الأوضاع.

ومن السهل اتهام المعارضين السياسيين بأنهم يكافحون من أجل اللامعقول، مصممون على العنف الذي لا مبرر له، ويتجهون نحو أهداف دون تقدير التضحيات والفوائد بناء على مصالح الطرف ذاته وأعدائه ودرجة التصميم والأهداف... فالإنسان الشبعان لا يفهم أو يقدر نفاد صبر الجائع، والشخص الشكاك لن يتفهم تمسك المؤمن بعقيدته، فالأول سوف يسارع باتهام الأخير بالعنف والتعصب، وعلينا أن نلاحظ هنا أن رجال المقاومة السابقين كانوا في نظر أنفسهم مناضلين وفي نظر الأعداء إرهابيين،



د. سهير عبد العزيز

وهم بدورهم قد يتهمون من يقوم بحرب تحرير وطنية ضدهم بأنهم إرهابيون مع كل ما يظهر من عدم تعمد ارتكاب العنف⁽¹⁶⁾.

وفي الوقت الذي أخذ فيه العنف يختفي من الشارع مع تقدم المجتمع، بدأ تسلل نوع خاص من العنف مرتكبه هم شباب لم يستوعبهم المجتمع الاقتصادي ولا يستوفون احتياجاتهم ويشعرون بالقهر والإحباط، وأصبح معظمهم على هامش الحياة نتيجة لعدم تكيفهم الثقافي أو مهملين لا يستطيعون مسايرة الأوضاع السائدة، ابتداء من النظام التعليمي وغالبا لا يجدون أية وسيلة يثبتون بها ذاتهم سوى الهياج والتخريب وإثارة الشغب. فالأفراد غير المستوعبين في المجتمع يعبرون عن أنفسهم بدون الرجوع إلى الواقع، وهو المضمون الذي لا يعرفون كيف يسلكون في إطاره لكي يحققوا الاعتراف بكيانهم.

النظريات المفسرة للعنف:

لقد برزت مشكلة العنف في الفكر الاجتماعي والفلسفي في هذه المرحلة الراهنة، وتناقشه النظريات الراديكالية في ضوء صراع الطبقات، واستراتيجيا وتكتيك حركة التحرير.

وقد ظهر في الغرب في هذه السنوات الأخيرة علم جديد أو علم العنف ويبدو أن الباحثين البريطانيين هم الذين طرحوا هذا اللفظ الذي اعتبر تأسيسه "نقطة تحول"



ظاهرة العنف وعلاقته بالأمن الاجتماعي

وحسب رأى مؤسسيه تتألف وظيفته من دراسة الأشكال المتعددة لمشكلة العنف، ومصادر وآلية إيضاح هذه الظاهرة، وطرق ووسائل تلافيها، ويرفض أصحاب هذا الاتجاه التفسير الديالكتيكي المادي لطبيعة العنف ودوره، محاولين صياغة بدائل جديدة لكفاح التحرير... ولقد كتب عالم الاجتماع الأمريكي (فيورغ لا تربط مشكلة العنف السياسي بأية قضية هامة في علم الاجتماع السياسي والنظرية السياسية، كما لا ترتبط بأية مشكلة في الحياة الاجتماعية والسياسية)، ومع ذلك وحتى زمن قريب لم تعر العلوم الاجتماعية بشكل ظاهر أي اهتمام ولم تتخذ أية دراسات جديده حول الحيوية السياسية ونمو ظواهر العنف، معتبرين التصرف العنيف كفعل خارج العادة، وينجم عن قصر في التفكير العلمي... وهذا يدل على الاستخفاف بمعنى هذه الظاهرة ودورها.

وهناك إسهامات نظرية لتفسير ظاهرة العنف ترى أن هناك علاقة بين ظاهرة العنف وطبيعة النظم السياسية وأشكال الحكومات، كما يفسر ويحلل المفكرون السياسيون في الغرب الظاهرة في ضوء الحرمان النسبي، والإحباط، والعدوان، ووجود خلل في قدرة النظام على أداء وظائفه.

وهناك نموذجان أساسيان مفسران لكل من الإرهاب والعنف يمكن إيجازهما فيما يلي:



د. سهير عبد العزيز

1- نموذج العلاقات المنحنية: ويقوم على افتراض مؤداه أن العقاب سوف يؤدي إلى العدوان في حالة ما إذا كان هذا العقاب متسما بالشدة، وإذا كان شديد الضعف فاء نه يتصدى للعنف، ولذلك ينبغي أن يكون العقاب متوسط الشدة، وقد تمت دراسات متعددة في هذا الاتجاه ومنها دراسة الأخوان فيراييندز عن نظرية الحرمان النسبي وهى عن العنف الجماعي وعلاقته بالقهر الحكومي، وأن القهر الحكومي متغير يتوسط العلاقة بين الإحباط وما ينتج عنه من عنف جماعي، كما أنه أضاف متغيرا هاما وهو عدم الاستقرار السياسي، باعتباره متغيرا شديد الارتباط بالتغيرات السياسية والإضرابات، والقلاقل.... الخ ويسوق لنا باحث آخر في نفس الاتجاه دليلين على قدرة الحكومة هما: حجم القوى القهرية، ويمكن حسابها عن طريق نسبة الأمن الداخلي أو القوى العاملة العسكرية إلى عدد السكان البالغين وثانيهما هو حجم أوزان القوة القهرية الكامنة والتي تتكشف عن طريق تحديث التدخل العسكري في السياسة باعتباره مقياسا للولاء، وأيضا القدرة المقيدة والمحجمة للجيش.

1- نموذج العلاقات الخطية:

ويقوم على الأساس النظري ومقولة الصراع بين التعبئة والقوة في تفسير ظاهرة العنف الجماعي بوجه عام ومن منطلق نموذج العلاقات الخطية هذا فإن ظاهرة العنف الجماعي تزداد بزيادة محاولات القهر والقمع التي تمارسها الحكومات وقد حاول كل من "سنيدر، وتيلي" قياس القدرة القمعية للحكومة عن طريق حجم الميزانية المخصصة لعمليات القمع والاعتماد



ظاهرة العنف وعلاقته بالأمن الاجتماعي

على مؤشرين يكشفان مدى استخدام القهر وهما الاحتجاز اليومي للمواطنين في السجون، وزيادة أعداد المعتقلين.

وهناك دراسات تبنت النموذج الخطي المفسر لظاهرة العنف الجماعي على أساس أن العنف الجماعي يظهر في المجتمعات التي تتخذ السلطة فيها القمع وتقييد الحرية وسيلة لاستمرار النظام وهي ما تعرف باسم الدولة البوليسية، وهنا يقدم لنا "هيزر" دراسة عن القمع الحكومي، وأشار إلى التأثير الخطي السلبي للجزاءات، وأوضح أن العنف هنا هو نتاج طبيعي لهذا القمع الذي تمارسه الأنظمة الشمولية⁽¹⁷⁾.

نظر النموذجان إلى القهر على أنه يمثل قدرة السلطة وسلوك حكومي لتحجيم النشاط الحزبي والمحاولات الفعلية لمنع العنف التحزبي وهناك احتمالية كبيرة أن القهر ورد فعله العنف قائمة فالعنف هو رد فعل يائس إزاء المواقف غير العادلة ومن هنا فإن دراسة مسألة الخضوع للسلطة في علاقتها بالعنف ينبغي أن تؤخذ من منظورها البنائي الخالص وأن هناك علاقة ارتباطية بينهما -العنف وآليات الحكم- وهناك تفسير لظاهرة العنف من وجهة نظر محافظة -رجعية- حيث يوضح لنا "أليش" أن الأيديولوجيا القائمة على المساواة تعد أرضاً خصبة لأحلام مستحيلة التحقق وللأحقاد وللحسد والمنافسة - وهم يزعمون أن هذا ليس دفاعاً عن المجتمع القديم أو عصور الظلام- فلا بد من تقبل الاختلافات بين البشر... فقد لا يكون لدى الناس قدرات متساوية. ولكن يمكن أن يحترم بعضهم البعض ويساعد بعضهم البعض، ويسود الاعتراف بأن لهم حقوقاً متساوية، ويعملون في السياسة معاً للوصول إلى



د. سهير عبد العزيز

أفضل الأوضاع للجميع.. أما بالنسبة للأفراد غير المستوعبين في المجتمع والذين تحولوا إلى مشاغبين.. فلا بد من اتخاذ الخطوات ليقدم لهم التعليم أو التأهيل المناسب والمكانة اللائقة في المجتمع.. بدلاً من إهمالهم وتركهم في حالة انعزال، أو إيداعهم في السجون.

العنف والأمن المجتمعي - رؤية إسلامية-

عدم اللجوء إلى العنف في حل النزاعات داخل المجتمع المسلم

من الموقف الإسلامي النبوي في مكة، ومن حظر استخدام العنف في المدينة في حل الخلافات والصراعات السياسية داخل المجتمع المدني كيف أن الإسلام لا يسمح أن تتحول الخلافات والتدافعات والصراعات السياسية إلى فتن سياسية، حتى لا تكبر وتستفحل ويصعب حلها والتصدي لها من قبل زعامات الأمة وقادة الرأي فيها، هذا المفهوم وهذه الرؤية الإسلامية الواضحة التي تنتظم المنهج النبوي على مدى العهد النبوي في مكة وفي المدينة يسمح لنا أن نستنتج قاعدة سياسية إسلامية عامة مهمة، وهي: إن النزاع السياسي داخل المجتمع الواحد يجب أن لا يحل إلا سياسياً، وأن المعتدي الباغي يجب أن يعري عدوانه وبغيه أمام المجتمع، وأنه لا بد للأمة والسلطان الشرعي وأهل الحل والعقد وأهل الشورى وقادة الرأي العام فيها -وهم رحم الأطراف المتنازعة- أن يقوموا بمسئوليتهم في وضع حد للعدوان مهما كان مصدره وأن ينتهي الأمر إلى الضرب على يد المعتدي إما بالتخلي عن مساندته أو بالتصدي له وإرغامه على التخلي عن عدوانه.



ظاهرة العنف وعلاقته بالأمن الاجتماعي

فإن كان الصراع بالعنف بين فئات أو بين صفوات لا تكون السلطة الحاكمة الشرعية طرفاً فيها، فينتظر أن تتصدى السلطة الحاكمة لرد العدوان وهو واجبها.

أما إذا كان رجال السلطة الحاكمة طرفاً معتدياً فإن الخطاب في هذه الحالة يكون للأمة وأهل الشورى وقادة الرأي منها، وفي هذه الحال فإن واجب كف يد المعتدي هو واجب كل المجتمع وقادة الرأي فيه. وليس لهم أن يغضوا الطرف أو أن يفرطوا في مسئوليتهم ومسئولية رحمتهم وحقهم في الإصلاح والعدل في اتخاذ ما يمليه الموقف على كل واحد منهم فرداً في جمهور الجماعة، فذلك أمر واجب عليهم جميعاً من أجل التضامن فيه ووضع حد له بالأسلوب الأنسب، وألا سئلت الأمة وقادتها وكل فرد فيها عن ذلك، لأنهم قصروا في أداء مسئوليتهم الجماعية، فالأمر في رد مظالمهم الباغي متعلق في نهاية المطاف بالأمة وبأهل الشورى فيها، وعليهم النصرة وعلى المظلوم والمضطهد استنفار الرحم وقادة الأمة وجمهورها بالصبر ﴿وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾⁽¹⁸⁾. ﴿وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ وَاصْبِرْ حَتَّىٰ يَحْكُمَ اللَّهُ وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ﴾⁽¹⁹⁾. ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفَّنَّ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ﴾⁽²⁰⁾.



د. سهير عبد العزيز

ولا يصح أن يلجأ الخصم المظلوم أو داعية الإصلاح المضطهد إلى العنف ليصبح في مقارعتة لخصمه بشكل مباشر أو بشكل غير مباشر في حقيقة الأمر خصماً وحكماً وصاحب سلطان في آن واحد، فيكون الرد على جريمة الظلم والعدوان بكارثة الفتنة والاقتتال، فالاستقرار لا يتحقق والعدل لا يسود بالفتنة ولكن بشورى الأمر ووحدّة الأمة، وفي ذلك يروي أبو داود في سنته عن رسول الله ﷺ أنه قال: "إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب". أي أن مناط المسؤولين في نهاية المطاف بالأمة -الناس- إذا فشل النظام والسلطان في القيام بدوره وحمل مسئوليته.

ومن المهم هنا أن نؤكد أن قاعدة انتصار الأمة وقادة الرأي العام فيها للمظلوم الصابر من أهل الرحم الذي لا يرد على العدوان والعنف بالعدوان، والعنف هي قاعدة حتى لو كان السلطان هو الطرف المعتدى، فلاشك أن عدم الرد بالعنف على العنف من قبل دعاة الإصلاح إذا نظر إليهم على أنهم من أهل الرحم فإنه لا بد أن ينتهي الأمر بالأمة -إن كان فيها وفي قادة جمهورها وعامة أهل الحل والعقد والمشورة في مجموعهم بقية من خير- أن يهبوا إلى نصرة المصلحين والمظلومين ونصرة حقهم وضعفهم- وإلى التخلي عن الحاكم الظالم وعن نصرته ليعود عن ظلمه وغيه أو أن تنهار قواعده ويسقط الأمر من يده.



ظاهرة العنف وعلاقته بالأمن الاجتماعي

أما إذا أقتتل بعض فئاتهم مع بعض ولجأ كل أطراف النزاع إلى العنف ضد بعضهم البعض، ونشب العنف المتبادل، وتكون حصيلة هذا الصراع ضعف عام وتمزيق لصفوف أبناء الأمة ودمار لاستقرارها وتعويق لمسيرتها، ولذلك فإنه لا سبيل إلى تحريك الأمة عامة -إن كان هناك سبيل إلى تحريكها- إلا بتعرية الباغي المعتدي ووصم عدوانه وإدانته من قبل الأمة وقادة الرأي فيها.

إن التزام الوسائل السلمية للمعارضة وطلب الإصلاح وإحقاق الحقوق وإن أدى في بعض الأحوال إلى وقوع التعديات، بل وإلى الأذى الشديد فهو أمر لا يقع بالضرورة في كل الأحوال خاصة من المجتمع الذي يربي ويستقر في ضمير أبنائه التزام الوسائل السلمية للمعارضة والتزام الشورى لإدارة سياسة المجتمع، أما العنف في المعارضة وطلب الإصلاح فلا بد أن يفرخ المآسي والخسائر ويمزق الصف ويرسخ العنف والاستبداد، ولذلك فإن الوسائل السلمية حتى إن أدت إلى دفع ثمن فهو في الحقيقة الثمن الأهون وهو الثمن المثمر، أما العنف فهو في الحقيقة الثمن الباهض وهو الذي يفرخ الفتن.

فلا يصح استخدام العنف داخل كيان المجتمع الواحد مهما كانت الأحوال بغية تحقيق أهداف سياسية، وأن الإصلاح في هذه الحالة لا يتم السعي إليه إلا بالأساليب السياسية المدنية، وإن صبر الفئات المظلومة مجلبة لتضامن رحم الأمة ضد المعتدي الباغي وإنجاح لجهود الإصلاح وحماية لاستقرار الأمة وصيانة لأمنها ومسيرتها، بل إنه إذا استقر في ثقافة الأمة وضميرها وجوب السعي السلمي والمدني للإصلاح، وحرمة استخدام العنف في



د. سهير عبد العزيز

طلب الإصلاح ، وإدارة الصراع السياسي في المجتمع، فإن قدرة الأطراف السياسية في المجتمع على اللجوء إلى العنف لتحقيق أهدافها في الإصلاح أو إعاقته سوف تنعدم، وهو ما نلمسه اليوم في المجتمعات المدنية، التي استقرت فيها هذه المفاهيم⁽²¹⁾.

العلاقة الجدلية بين العنف ومسبباته والأمن:

العدالة والأمن المجتمعي:

أكدت العديد من الدراسات المفسرة للعنف على الربط بين العنف وسوء عدالة توزيع الثروة وعدم توافر العدالة الاجتماعية حيث تؤكد هذه النظريات على العلاقة الإيجابية بين ارتفاع معدل العنف والجريمة وعدم توافر العدالة الاجتماعية، ولأن هذا هو خطر القضية - قضية الأمن الاجتماعي - في الرؤية الإسلامية.. ولأن مقومات هذا الأمن الاجتماعي - الروحية والمادية - هي عماد وجود الإنسان وبقائه.. كان خطر فريضة العدل، التي هي السبيل لتحقيق هذه المقومات.

والعدل - في المصطلح الإسلامي - هو المقابل والضد للجور والظلم .. لا بالمعنى السلبي فقط ، أي نفي الجور والظلم.. وإنما بالمعنى الإيجابي، المتمثل في سيادة "الوسطية الإسلامية" الجامعة"، التي لا تنحاز إلى قطب واحد من قطبي الظاهرة، وكذلك لا تنعزل عنها ولا تغايرهما كل المغايرة، وإنما هي تجمع عناصر العدل والحق والخير فيهما، مكونة منها الموقف العادل بين ظلمين، والحق بين باطلين، والتوازن بين غلوين "الإفراط والتفريط".



ظاهرة العنف وعلاقته بالأمن الاجتماعي

وهذا المعنى للعدل الإسلامي، هو الذي يشير إليه الحديث النبوي الشريف " [الوسط: العدل، جعلناكم أمة وسطا] .

والعدل -في الرؤية الإسلامية- فريضة واجبة، وضرورة من الضرورات الاجتماعية والإنسانية، وليس مجرد "حق" من الحقوق التي يجوز لصاحبها التنازل عنها إن هو أراد، أو أن يفرط فيها طواعية، دون وزر وتأثيم.

وفريضة العدل هذه هي معيار علاقة التعاقد الدستوري بين الرعية وبين أولي الأمر منهم.. وإلى ذلك يشير الحديث النبوي الشريف: (إن لهم - ولاية الأمور - عليكم - الرعية - حقاً، ولكم عليهم حقاً مثل ذلك، ما إن استرحموا رحموا، وإن عاهدوا وفوا، وإن حكموا عدلوا. فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين).

وإذا كان "الظلم" هو نقيض "العدل" فلقد حرم الله الظلم حتى ولو كان ظلم الإنسان لذاته -وليس للآخرين!.. وحتى في حالة الاستضعاف، لا يجوز الرضا بالظلم والاستكانة له، وتنكب طريق الجهاد في سبيل العدل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَٰئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾⁽²²⁾. ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾⁽²³⁾.



د. سهير عبد العزيز

بل لقد جعل الله- سبحانه وتعالى، العدل اسماً من أسمائه الحسنى.. وحرّم الظلم على نفسه سبحانه- كما حرّمه على العباد⁽²⁴⁾.

وإذا استلزم الإسلام عدالة التوزيع رافضاً بقوة التفاوت الفاحش بين الأفراد على مستوى المجتمع أو بين الدول على مستوى العالم، فقد كان له ثلاث وسائل رئيسية لضبط التفاوت وحفظ التوازن وهي:

- عدم السماح بالثروة والغنى إلا بعد ضمان حد الكفاية لا الكفاف لكل فرد أيّاً كانت جنسيته أو ديانته على الوجه السابق بيانه، فضلاً عن عدم السماح كلية بكنز المال أو حبسه عن التداول أو إنفاقه في سفه أو ترف، وإنه يَأْتَمُّ كل من الراعي وولي الأمر إذا وجد في المجتمع جائع أو مضيع واحد.

- عدم السماح باستئثار أقلية بخيرات المجتمع لما يؤدي ذلك إلى الجور وتحكم الأقلية واستبدادها، كما يولد الكراهية والحسد في نفوس الأغلبية الكادحة، ويخلق الطبقية والصراع مما يقضي على الانسجام بين أفراد المجتمع على المستوى المحلي وبين الدولة على المستوى العالمي. فهو فساد وإفساد من جميع الأوجه ولكافة الأطراف، أغنياء كانوا أم فقراء ومتقدمين كانوا أم متخلفين.

- إعادة التوزيع عند افتقاد التوازن حيث يتعين على المشرع أو الحاكم أو ولي الأمر أو أهل الحل والعقد، التدخل من وقت لآخر لإعادة التوازن عند افتقاده، ومن قبيل ذلك⁽²⁵⁾.



ظاهرة العنف وعلاقته بالأمن الاجتماعي

التكافل والأمن الاجتماعي:

العدل الإسلامي يحققه "التكافل الاجتماعي"، الذي يجعل الأمة جسداً واحداً فالتكافل هو التضامن والإعالة والرعاية، على النحو الذي يجبر القصور الحادث لدى طرف من أطراف علاقة التكافل... فهو تفاعل بين طرفين أو أكثر.. والتكافل الاجتماعي.. هو النظام الذي يقيم علاقة التفاعل والتضامن والإعالة والرعاية بين أعضاء الاجتماع الإنساني في مجتمع من المجتمعات..

والتكافل الاجتماعي في الفلسفة الاجتماعية الإسلامية، مؤسس على القاعدة الإسلامية الكلية، قاعدة إرادة الله سبحانه وتعالى قيام التوازن والموازنة والميزان بين الأفراد والطبقات والجماعات والأطراف في مختلف أمم المخلوقات وأنواعها..

ولأن الله سبحانه وتعالى قد استخلف الإنسان مطلق الإنسان في الثروات والأموال، فلقد حدد للخلفاء والوكلاء المستخلفين في الثروات والأموال المعالم التي تقيم التكافل بينهم وتحقق التوازن لهم في هذه الثروات والأموال، معالم التكافل والتضامن والاشتراك، المؤسس على حل مصدر الحياة، وحل أنواع الإنفاق والتنمية والاستثمار، والاكتفاء في الاختصاص بحد الكفاية، وتدوير ما زاد عن ذلك للمصالح العام لعموم المستخلفين.. فما زاد عن كفاية "التكافل الخاص" ينفق ويوظف لإقامة "التكافل



د. سهير عبد العزيز

العام" .. والإنفاق في العرف الإسلامي لا يقف عند الصدقات ، وإنما هو مطلق
توظيف المال الحلال في كل وجوه الاستثمار في جميع ميادين النفع والتكافل العام..

وهذا التكافل الاجتماعي الإسلامي في شئون المعاش، المادية والاجتماعية لا يعني "المساواة الحسابية" بين أفراد المجتمع، وإنما يعني "التوازن" الذي يحقق حد الكفاية للجميع، وضبط التفاوت الاجتماعي بضوابط الحلال الديني والكفاءة في العطاء، مع وضع سقف للتفاوت يمنع الاحتكار والأثرة والطغيان.. إنه المحقق لغنى الكفاية للجميع، مع فتح أبواب الشراء أمام الكفاءات والإمكانات، بعيداً عن "الكنز" المعطل لدوران عجلة التنمية والاستثمار، وبعيداً عن "الاستفزاز" الذي هو المقدمة للطغيان، ﴿كَأَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُفٍ﴾ (26). فبالأمن الاجتماعي والمجتمعي يزدهر العمران الإنساني.

الانتماء والولاء والأمن المجتمعي:

تشير دراسات عديدة إلى العلاقة الموجبة بين عدم التكامل الوطني أي "التعددية المجتمعية" وما يتبع ذلك من ضعف "الانتماء والولاء" والعنف والجرائم. ويشكل الانتماء للإسلام بعناصره الروحية والمادية وهويته ونظامه حجر الزاوية في بناء الشخصية المسلمة داخل المجتمع تجعل منه شخصاً ربانياً ينصاع للأوامر الإلهية في شئون المعاش والمعاد وتسير بحرى الحياة على هدي علاقات متكاملة تؤمن بالله وبدينه الخاتم جامع الأديان كلها أخذاً بأسس التقدم المادي والسبق الحضاري، فالإسلام كما يقول باسكوية يعبر عن فكرة عالمية يجدها المرء بشكل أم بأخر في الأديان، فكل ديانة حقيقية متوافقة بالضرورة مع المشيئة



ظاهرة العنف وعلاقته بالأمن الاجتماعي

الإلهية، ومع هذا فيمكن توصيف الإسلام بأنه الديانة الأزلية... والإسلام كما هو إعادة تأسيس وإعادة تأكيد فهو تصديق للرسالات السابقة وخلاصة الإنعام على البشرية، وهذا ما يعطيه قدرته المدهشة على دمج المؤمنين من مختلف الأصول العرقية في مجتمع واحد مع احترامه بخصوصيتهم. وهو الهدف الذي تعمل على نقيضة بعض الفلسفات المادية المعاصرة التي تجعل من العولمة وصب الشخصية الإنسانية في قالب واحد ومحو خصوصيتها وخلعها من معتقداتها هدفاً تسعى إليه وتسلك في سبيله العديد من الوسائل لتحقيقه متوسلة في ذلك بتوفير عناصر الإشباع المادي والإغراق الحسي وهو فخ يقع فيه إنسان المدنية المعاصرة الذي قد ينسحق في هذه الحلقة الجهنمية مع هؤلاء الذين انخرطوا في هذه الدائرة على حساب إنكار هويته وتوازن بنيته القائم على حقيقة المادة والروح إذا لا انفكاك لأحدهما عن الآخر.

إن أساس هذا الانتماء وذلك الولاء إنما يصب رباط العقيدة المتمثلة في الإيمان بالله والعمل الصالح وهو أصل الخطاب القرآني في العديد من الآيات الكريمة وتعد شهادة لا إله إلا الله محمد رسول الله ركن الإسلام الأول وأسس عقيدته الإلهية والركيزة الرئيسية في بناء الشخصية المسلمة، بما تتضمنه من تحرير الإنسان من كل أنواع العبودية أياً كانت للبشر أو المادة فلا سلطان عليها إلا لخالقه ولا حياة طيبة له إلا بالعمل الصالح الذي يجعله عوناً لأخيه وسنداً له في أمور الدين والدنيا بما يجعل المؤمنين جميعاً كالبنیان المرصوص متكافئين في مشاعرهم متآخين في علاقتهم متوحدين في صفوفهم



د. سهير عبد العزيز

محسنين إلى بعضهم البعض وهو ما يرمز إليه في وصف المتقين من عباده بقوله تعالى:
﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ
يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ (27).

هذا الانتماء يجعل المسلم لصيقاً بأخيه المسلم متواصلاً معه في المودة والمعيشة
يمد إليه يد العون في الأمور المعنوية والمادية بما يعينه على أمور دينه ومعاشه وبما يحقق
سعادته في دنياه وآخرته ويقيناً فإن هذا الرباط الإيماني المستند إلى ولاء المسلم وانتمائه
لمجتمعه يكون أقوى داعم للتكافل على كل مستوى في المجتمع ويؤلف بحق بين أبنائه
يقول تعالى ﴿لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مَا أَلْفَتْ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلْفَ
بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (28) وهو ما أشاع في المجتمع تضامناً في الوجدان والمشاعر
وفي المادة والرزق.

الأخوة الإسلامية :

هو الرباط الوثيق الجامع بين المسلمين الجامع لكافة أفراد وفئات المجتمع بل وفي
شتى البقاع والبلدان في مشارق الأرض ومغاربها فهم عباد الله أخواناً وهم متساوون في
الحقوق والواجبات المتكافلون فيما بينهم لا فضل لمسلم على آخر إلا بالتقوى والعمل
الصالح، ولقد شددت النصوص على هذه الأخوة وأحكمت ميثاقها كما في قوله



ظاهرة العنف وعلاقته بالأمن الاجتماعي

تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾⁽²⁹⁾ فباسم الأخوة الإسلامية يتم التراحم الذي يضمن وحدة الكيان الإسلامي.

ولقد أُنِعت هذه الأخوة في الإيثار وإنكار الذات إلى مدى يحمل على الدهشة لمن فطر عليه البشر في تسيير حياة المجتمع، والتخلص من الأنانية والأثرة وما ينتج عنهما من البخل والاستحواذ والحسد والجشع، فأوجد الإسلام النموذج الأول لأناس صدقوا ما عاهدوا الله عليه واخلصوا في الالتزام لمقتضياتها وعاشوا لإخوانهم عطاء وإيثارا وحباً وكرامة، وكان مجتمع المدينة معلماً مضيئاً على هذه الحقيقة التي حكاها القرآن بقوله تعالى ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾⁽³⁰⁾. وهي مرتبة تفوق التكافل.

بناء على ما تقدم من نظريات مفسرة للعنف نستطيع أن نوجز بعض السمات التي إن تحققت قل العنف وما يتبعه من فقدان الأمن وهي:

أ- العدل:

إن من أخطر الأسباب التي تصيب الإنسان بالإحباط وتؤدي إلى العنف غياب العدل في سن القوانين وإصدار اللوائح، فعندما يميل المشرعون إلى تمييز فئة على أخرى في وضع القوانين التي تضبط مسيرة المجتمع مراعاة لما لها من سيطرة وجاه، أو لقرىها من مراكز السلطة والسلطان، أو لتمتعها بمركز مالي يفرض قوته على من



د. سهير عبد العزيز

يشرعون، يصاب الإنسان بالاكْتئاب، ويفقد روح الانتماء إلى المجتمع وقد يدفعه هذا الوضع إلى استخدام وسائل غير مشروعة للوصول إلى حقه، أو للحصول على ما يراه ملك له سلبه إياه أصحاب القوة والنفوذ بل تصل هذه الوسائل إلى حد العنف، إذا لم يجد أمامه وسيلة أخرى لنيل نصيبه من ثروات المجتمع، أو فقد الأمل في ممارسة عمل شريف يحصل منه على ما يقيم أوده، ويحفظ له كرامته.

ولهذا عبر الفكر العلمي عن ضبط العدالة في المجتمع برمز يوحى بأنها -أي العدالة- لا تفرق بين غني وفقير، ولا بين أمير وخفير، وذلك بتعصيب عيني من يمسك بميزان العدالة حتى لا يتأثر برؤية الأطراف، فيميل إلى ما يروق في عينه، فيعطيه ما لا يستحق، وقد عبر القرآن الكريم منذ أكثر من أربعة عشر قرناً عن وجوب الالتزام بالعدالة، مهما كانت صلة طرف أو آخر بمن يكلف بهذا الأمر، فقال تعالى: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ** ⁽³¹⁾ أمر الله جميع الخلق بأن لا يعاملوا أحداً إلا على سبيل العدل والإنصاف، وترك الميل والظلم والاعتساف..، وقد تكررت كلمة العدل والحث عليه في كثير من آيات القرآن الكريم، وما ذاك إلا لأن العدل ركن أساسي وهام في بناء المجتمعات واستقرارها، بل يساعد استقرار العدل إلى حد كبير في تطورها وازدهارها ⁽³²⁾.



ظاهرة العنف وعلاقته بالأمن الاجتماعي

ب- التكافل الاجتماعي:

وعى الإسلام بالتفاوت بين الناس بمقتضى الفطرة ضمن لكل فرد وكل جماعة فيه ضروريات الحياة بالعمل الجاد المنتج، وفي ذات الوقت بني المجتمع على أسس من التكافل والرحمة، ثم أرسى مبدأ العدالة في اكتساب الحقوق والتحمل بالالتزامات على سند من حصول كل فرد على نصيبه على قدر جهده وكسبه بقول الحق: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾⁽³³⁾ لذلك على الإسلام بإسهام كل فرد في الجماعة على قدر جهده ولو بكلمة طيبة وهو مسلك تكافئ، وارتقى بالعمل إلى أقصى الحدود في كل صورة، وجعل من العمل اليدوي قوة كبرى لأعمار الحياة، من أجل ذلك وجد في المجتمع الغني والفقير وكان التدرج في الغنى والفقير حقيقة واقعة، لكن شريطة الوفاء لما يحقق لكل إنسان كرامته.

وبمضي الإسلام في خطته للتعامل مع هذه الأوضاع غير المتساوية بين الناس ليضبط مسارها في شتى جوانبها وكان من وسائله الفاعلة في ذلك تحقيق التضامن والحد من الاختلال الفاحش في الثروة الذي يفرز الظلم والصراع والعنف والجريمة، لتكريس الكرامة كمقوم أساسي في تجسيد الاعتبار للشخصية الإنسانية والمعاملة العادلة كركيزة أساسية من ركائز النظام الإسلامي بما يجعل الاجتماع البشري ذا مغزى حضاري يتضامن أفراداه على التعاون البناء للوفاء بضروريات ومطالب الحياة من خلال نظام متميز للتكافل ينبع من



د. سهير عبد العزيز

أصول الإسلام العقدية والتشريعية والأخلاقية والحضارية لكل من الفرد والمجتمع والأمة ، بل قد يصبوا إلى البشرية قاطبة.

وسعيًا لإحراز هذه الغاية فإن الإسلام نبع إلى أهمية تبني التكافل في مفهومه الشامل ولم يختزله في جانب المعاش دون سواه من الجوانب الأخرى التي هي لازمة لاستصلاح المجتمع، حيث ينهض هذا البناء السامق على أسس عقدية ودينية وحقائق حياتية تتعلق بالمعيش والأقوات وسبل الاجتماع والمدنيات ويغطي جنبات الأمور المادية والمعنوية على نحو يتجلى فيه شعور الجميع بمسئولية بعضهم عن بعض وأن كل واحد منهم حامل لتبعات أخيه ومحمول على أخيه يسأل عن نفسه ويسأل عن غيره، وهو ملمح هام على الترقى الحضاري المؤسس على غرس الوازع الديني في المسلم. ولاشك أن هذا الشعور يؤكد حقيقة أن مصلحة الفرد تنبع من انتمائه للجماعة وأن الجماعة يقوي كيانها من تلبيتها مصلحة الفرد ومن مجموعهما يقوم بناء المجتمع وتتماسك قوى الأمة.

وترتيباً على هذه الحقيقة يمثل التكافل الاجتماعي والعدل والمساواة وما يتبعهم من إحساس بالانتماء والولاء، كلها أعمدة أساسية في المنظومة الإسلامية والأساس الذي قوى لبناء صرح مجتمع متماسك البنيان ومن ذلك يتقرر أن التكافل في المنظور الشرعي إنما هو فريضة وليس مجرد فضيلة وأنه حق وليس منحة، فقد عنيت النصوص وشددت عليه مناهة أنه أحد موازين العدالة المجتمعية بمقتضى أنه يقوم بدور ملموس في تصحيح الاختلالات



ظاهرة العنف وعلاقته بالأمن الاجتماعي

الناشئة عن الفروق الفردية والتفاوت الطبقي في الشؤون المادية ومكانة الفرد في الهيئة الاجتماعية، وهو ما يتمخض عنه تشييد مجتمع يتمتع بالصحة الدينية والبدنية والنفسية، وهو ما وجهت إليه نصوص القرآن والسنة في تأسيسها للمجتمع الإيماني الذي يراعى المتطلبات الحياتية على أفضل مثال في علاقاته مع أفرادهِ ومع فئاتهِ ومع الآخرين، لذلك كانت هناك قوة معنوية تجعل كل فرد يحس بمعاونة أخيه وينهض من أجل تخفيفها على نحو يبتغي به الوفاء بحاجة أخيه حسب لوجه الله وطلباً لمرضاته، ولقد تنامي هذا النمط من المسؤولية المجتمعية النابعة من أعظم قوة في الوجود القوة العقدية التي أبرزت الخاصية المميزة للمجتمع الإسلامي عبر عنها الحديث الشريف بقول الرسول ﷺ: "المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً".

ج- الحرية:

من انجح الوسائل في تحقيق الاستقرار في المجتمع، فلا استقرار بدون حرية، فالأمن لا يتحقق إلا إذا أتيح لكل فرد أن يعبر عما في نفسه، ويفصح عما لديه من آراء وتصورات، فقد بين الإسلام أن الله خلق الإنسان، ومنحه الحرية في سلوكه وتصرفاته، فحري بهذا المخلوق - بناء على هذا العطاء الإلهي - أن يكون حراً في التعبير عن أفكاره، وفي اعتناق ما يراه صالحاً لنفسه ومجتمعهِ، وفي الإيمان بما يميل إليه عقله ويقتنع به، فلا يجوز لأحد أن يصادر حريته في هذا المجال، وإلا أعطى لنفسه حقاً لم يشأ الله أن يستعمله مع خلقه،



د. سهير عبد العزيز

وتصدى لطبيعة خلقها الله في الإنسان، وكبت غريزة لا تستقيم حياة الإنسان إلا بها، ولا تصلح النظم الاجتماعية إلا بظهورها، ولا تسير حياة الأمم في مجراها الطبيعي إلا إذا تمتع أفرادها بهذه الحرية.

د-المساواة :

لا أمن ولا أمان إذا ساد التميز بين الطبقات في المجتمع على أساس اللون أو العرق أو العقيدة، ولا اطمئنان للفرد إذا رأى أن النظام يسلبه حقه، بينما يعطي الآخرين أكثر من حقهم، أو أحس أن هناك تفاضلاً بين الناس على أساس الفئوية والشللية، أو بناء على انتمائه لعلية القوم، أو لقرية من مراكز السلطة، أو لاعتبارات فكرية أو عقدية، فالناس سواسية، لا فضل لعربي على عجمي إلا بالتقوى كما قال رسول الله ﷺ، أي أن التفاضل بين الأفراد يجب أن يقوم على أساس القدرات، ويعتمد على ما يبذله الفرد من جهود فكرية أو عضوية، كما أن من الحقوق الطبيعية أن يحصل الإنسان على ما يحتاج إليه مما سخره الله له، فلا يجوز لأحد أن يحرمه من هذا الحق، فليس لفرد أو فئة أن تستأثر بالموارد الطبيعية في المجتمع بينما تحرم منها فئات أخرى، وليس لإنسان أن يستحوذ على ما يرفع مستوى معيشته، بينما يحتاج غيره إلى ما يسد به رمقه، أو يملأ بطنه بأطيب الطعام والشراب، بينما آخرون يقتلهم الجوع بعد أن يَمروا بطريق طويل يذوقون فيه ألواناً من الحرمان وصنوفاً من آلام تتعرض لها أبدانهم العارية



ظاهرة العنف وعلاقته بالأمن الاجتماعي

وبطونهم الخاوية، وأجسادهم التي أصبحت مستعمرة للأمراض، وموطناً لكل أنواع العلل والأسقام.

أكد الإسلام على هذين الأمرين: الحرية والمساواة في حقوق الانتفاع بما سخره الله للإنسان لأنهما أساس العدل في المجتمع الإنساني، مصدر تقرير عزة الإنسان وكرامته، وسياج المحافظة على إنسانية الإنسان، فلا تهدر، ولا تهان، ولا يلحقها ما يشيها، أو يحط من مكانتها التي بوأها الله إياها. فإذا تقرر هذا لدى ضمير المجتمع، وحافظت عليه الحكومة، واعترف به دعاء المذاهب والاتجاهات الفكرية، وآمن به كل فرد إيماناً راسخاً، بحيث يكون مستعداً للدفاع عنه بكل ما أوتي من وسائل، وما تيسر له من سبل، لاخفت ظواهر الظلم ومعالم الاستغلال من المجتمع، فلا ينال أحد أكثر مما يستحق، ولا يجرم إنسان من حرية الحياة على نحو يحفظ عليه إنسانيته، وكرامته، ويومئذ يشعر المرء بالأمن والأمان، والاطمئنان، والاستقرار، وذلك ما تهدف التعاليم الإسلامية إلى تحقيقه للإنسان في الدنيا فضلاً عن مجازاته في الآخرة على حسن عمله في دنياه وله تعالى: ﴿فَاتَاهُمُ اللَّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَحَسَنَ ثَوَابِ الْآخِرَةِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾⁽³⁴⁾.

لكن.. ورغم هذه الإيجابيات في المقوم الروحي للأمن الاجتماعي والمجتمعي بعالم الإسلام.. فإن هناك العديد من السلبيات والشوائب التي تنتقص من إسلامية حياتنا الروحية ومقوم الإيمان في بلادنا الإسلامية.. ومن أهم وأخطر هذه السلبيات. العنف العشوائي،



د. سهير عبد العزيز

الذي يهز استقرار عدد من المجتمعات المسلمة، والذي يهدد بجعل بأس المسلمين بينهم شديداً.. "الأمر الذي يجعلهم - بالتبعية - ضعفاء على الأعداء!".

بالإضافة إلى الوجه الكالح للواقع الاجتماعي العالمي - وجه الرأسمالية

المتوحشة- ينعكس على الأوضاع الاجتماعية والمادية في داخل العالم الإسلامي...

- فقر مدقع في التنمية المستقلة، أوقع الأغلبية الساحقة من السكان تحت خط الفقر.

- ومئات الملايين يسكنون العشوائيات.

- وأمية أبجدية تحجز النور أكثر من نصف تعداد المسلمين.. وذلك فضلاً عن الأمية

الفكرية والثقافية التي تفتقر الطاقات والملكات والمواهب عند الأغلبية الساحقة.

- وبطالة تفتقر حياة الملايين. وتجعلهم فرائس للانحراف.. وقنابل موقوتة للعنف

العشوائي والغضب الاجتماعي.

- ولاجئون مسلمون.. هم أغلبية اللاجئين على النطاق العالمي!

-وعنوسة تغالب النظام الأسري وتحد من فاعليته..

- وعنف عشوائي تتوالى موجاته وأجياله ومنظروه، بسبب الواقع الضاغط على

النفوس، والذي كاد أن يغلق أبواب الأمل والمستقبل أمام شرائح واسعة من الشباب.

- وفساد مستشر يلتهم الخيرات.. ويحبط الطاقات.



ظاهرة العنف وعلاقته بالأمن الاجتماعي

- وإسراف سفيه ومستفز لقلّة مترفة.. ينذر إسرافها بتوقع أعمال السنة الإلهية: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا﴾ (35).

- وبلاد كثيرة تخضع للغزو والاحتياح والاحتلال. ومقدسات مهددة بالضياح.. في الوقت الذي تنفق فيه الثروات في صفقات فلكية لسلاح محجوب عن معارك الأمة.. فقط توظف هذه الصفقات لتشغيل مصانع السلاح في البلاد التي تغزو وتحتل بلاد الإسلام.

- وتفاوت فاحش بين الطبقات، يجعل القلة القليلة تشكو من التخمّة.. وكثرة كثيرة تعاني المسغبة، حتى لبيع بعضهم عقيدته الدينية للمنصرين لقاء كسرة خبز أو جرعة دواء.

- وحتى الفوائض النقدية التي تبقى بعد هذا الإسراف السفيه، نراها توظف خارج عالم الإسلام.. ففي مقابل كل دولار يوظف داخل العالم الإسلامي هناك 56 دولاراً - من هذه الفوائض توظف في اقتصاديات الدول الأجنبية - وأحياناً المعادية -!! أو في المقامرات والمضاربات في بورصات الأوراق المالية.. وليس في الإنتاج أو الخدمات!! وإذا كان هذا هو حال الركيزة المادية للأمن المجتمعي والاجتماعي في الواقع الإسلامي.. فإن نعمة الإسلام قد جعلت عالمنا الإسلامي يعيش واقعاً روحياً وإيماناً طيباً، ليس له نظير خارج عالم الإسلام.



د. سهير عبد العزيز

- فشعوب الأمة الإسلامية تعيش صحوة دينية- تعاظمت في العقود الأربعة الماضية حتى غدت أعظم ظواهر العصر الذي نعيش فيه.

- ومساجد الإسلام والمسلمين هي البيوت المعمورة بزوارها.. والمتفردة بعبادة الله الواحد الأحد.. حيث انصرف الآخرون إلى عبادة الهوى. والغرائز والشهوات. والقوة والبنوك..!

حتى لقد اشربوا في قلوبهم العجل الذهبي من جديد.

الهوامش

- 1- محمد شامة: أسس الأمن في المجتمع، المؤتمر العام العشرون، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، 16-19 مارس 2008. ص 2-3 .
- 2- الأنعام: الآية 82.
- 3- النور: الآية 55.
- 4- محمد شامة: المرجع السابق، ص 403 .
- Emannel Marx, "The Social Context of Violence Behavior, A Social -5-Anthropological study" Rutledge, Kegan Paul, London, 1997 pxi.
- 6- الصليب الأحمر الإيطالي: الشباب والعنف، المؤتمر التاسع لجمعية الصليب الأحمر، القاهرة، 24-27 مايو 2004.
- 7- آيات محمد إبراهيم: الاتجاهات النظرية والمنهجية في دراسة العنف وأشكاله ومستوياته، 2006، ص 31 .
- 8- ميشيل كورناتون: جذور العنف الحيوية والنفسية والاجتماعية، المؤسسة الجامعية للدراسات والتوزيع، بيروت، 1993، ص 4 .
- 9- عباس أبو شامة، محمد الأمين البشري: العنف الأسري في ظل العولمة، جامعة نايف، الرياض، 2005، ص 22.
- 10- تيد هند ريش: العنف السياسي، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، د.ت، ص 23.



ظاهرة العنف وعلاقته بالأمن الاجتماعي

- 11- فرانسو لوجاند: وجوه العنف المتعددة، ترجمة إلياس زحلاوى، المؤسسة الجامعية والنشر، بيروت، 1990.
- 12- أحمد زايد: تصميم البحث الاجتماعي، الأنجلو المصرية، القاهرة، 2002، ص 18.
- 13- سهير عبد العزيز يوسف: العنف السياسي سماته، أبعاده، دار المعارف، 2000، ص 40-41.
- 14- سهير عبد العزيز يوسف: المرجع السابق، ص 45.
- 15- المرجع السابق، ص 45.
- 16- المرجع السابق، ص 46.
- 17- سهير عبد العزيز يوسف: المرجع السابق، ص 47-52.
- 18- العصر: الآية 55.
- 19- هود: الآية 109.
- 20- الروم: الآية 60.
- 21- المرجع السابق: ص 50-51.
- 22- النساء: الآية 97-98.
- 23- النساء: 75.
- 24- محمد عمارة: الأبعاد الروحية والمادية للأمن المجتمعي في الإسلام، المؤتمر العام العشرون، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، مارس 2008، ص 22-24.
- 25- محمد شوقي الفنجرى: العدل الاجتماعي ودور الوقف في تحقيق الأمن المجتمعي، المؤتمر العام العشرون، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، مارس 2008، ص 8.
- 26- العلق: الآية 6.
- 27- آل عمران: الآية 134.
- 28- الأنفال: الآية 63.
- 29- الحجرات: الآية 10.
- 30- الحشر: الآية 9.
- 31- المائدة: الآية 8.
- 32- محمد عمارة: الأبعاد الروحية والمادية للأمن المجتمعي في الإسلام، المرجع السابق، ص 25.
- 33- النساء: الآية 32.
- 34- آل عمران: الآية 148.
- 35- الإسراء: الآية 16.